

قرار مجلس الوزراء رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٣م

بنظام وسائل الإسعاف الطبي في المنشآت

مجلس الوزراء،

بعد الاطلاع على قانون العمل رقم (٧) لسنة ٢٠٠٠م ولاسيما المادة (٩٠) فقرة (٣) منه،

وعلى ما عرضه وزير العمل،

وبناء على ما أقره مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ: ١٢ / ٢٢ / ٢٠٠٣م

قررنا ما يلي:-

مادة (١)

لغايات تطبيق أحكام هذا القرار يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

الصندوق: ما يعد لحفظ متطلبات الإسعاف الطبي، ويشمل الخزانة المعدة لحفظ هذه المتطلبات.

متطلبات الإسعاف الطبي: تشمل الأدوية والأدوات والوسائل اللازمة لتقديم الإسعاف الأولي.

مادة (٢)

على كل صاحب عمل أن يعد داخل المنشأة صندوقاً أو أكثر للإسعافات الطبية، مزوداً بمتطلبات الإسعاف الطبي، بحيث تكون صالحة للاستعمال، على النحو الوارد بالجدول المرفق.

مادة (٣)

يجب أن تتعدد الصناديق بتعدد مراكز العمل للمنشأة بالنسبة لصاحب العمل الواحد.

مادة (٤)

يجب أن يوضع الصندوق بعيداً عن أخطار العمل، وفي مكان قريب يسهل الوصول إليه، ويفضل أن يوضع قريباً من مصدر للمياه في المنشأة.

مادة (٥)

يجب أن يحفظ الصندوق في مكان ذي درجة حرارة مناسبة ما أمكن، ولا يجوز أن يحفظ فيه أي شيء خلاف متطلبات الإسعاف الطبي.

مادة (٦)

يرسم على الصندوق هلال باللون الأحمر، أو تكتب عليه عبارة "إسعاف أولي" وتكون الكتابة باللون الأحمر على أرضية بيضاء.

مادة (٧)

- ١- يتولى شخص مسؤول الإشراف على الصندوق، ويجب أن يكون ذلك الشخص ملماً بكيفية استعمال المواد والأدوية والأدوات المشار إليها بالجدول المرفق، وملماً بطرق الإسعافات الأولية.
- ٢- يقوم المشرف على الصندوق بمتابعة توفير الكميات المحددة في الجدول المرفق باستمرار.
- ٣- يجب أن يتواجد المشرف على الصندوق خلال أوقات العمل، ويعلق إعلان في مكان ظاهر في المنشأة يتضمن اسمه وكيفية الوصول إليه.

مادة (٨)

تمثل متطلبات الإسعاف الطبي الواردة في الجدول الحد الأدنى الذي يجب توفره في جميع المنشآت، ويكون لمفتش العمل طلب زيادة هذه المتطلبات وكمياتها إذا اقتضى ذلك حجم المنشأة أو طبيعة العمل فيها.

مادة (٩)

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

مادة (١٠)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ أحكام هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

صدر بمدينة رام الله بتاريخ : ٢٢ / ١٢ / ٢٠٠٣ م

الموافق : ٢٨ / شوال / ١٤٢٤ هـ

أحمد قريع
رئيس مجلس الوزراء

جدول متطلبات الإسعاف الطبي

الكمية	إسم الصنف
١٠٠ قطعة	Gauze Pad ٧.٥*٧.٥ cm شاش طبي معقم
١٠ قطعة من كل نوع	Gauze Bandage ٧+١٠ cm شاش طبي لفاف
٢ قطعة	Plaster Roll ٧ cm لاصق طبي لفاف
٢ من كل مقاس	Crepe Bandage ٦ cm, ٨ cm, ١٠ cm أربطة ضاغطة
٢ قطعة	Cotton Wool ١٠٠ gm قطن طبي
١٠ قطع	Eye Pad Sterile كمادات معقمة للعين
٤ قطع	Triangular Bandage أربطة ثلاثية
١ قطعة	Tourniquet قطع ضاغطة لمنع النزيف
١ قطعة	Bandage Scissor مقص قماش
١ قطعة	Antiseptic Solution ١٥٠ mL مادة مطهرة
٢٠ قرص	Analgesic Tablet أقراص مسكنة للألام
١ قطعة	Bums Ointment ١٠٠ gm مرهم حروق
١٠٠ قطعة	First Aid Plaster لاصق بلاستر قطع
١ قطعة	Thermometer ميزان حرارة طبي
٢٠ قطعة	Examination Glove قفازات مطاطية طبية